

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

- 2387 - حدثنا عبيد بن إسماعيل عن أبي أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر Bهما .
ثمنه يبلغ مال له كان إن كله عتقه فعليه مملوك في له شركا أعتق من (A أ رسول قال Y
فإن لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل فأعتق منه ما أعتق) .
حدثنا مسدد حدثنا بشر عن عبيد الله اختصره .
[ش (اختصره) أي اختصره مسدد بالإسناد المذكور واقتصر على ذكر المقصود منه]